فوائد متفرقة

لابن الجوزي في كتابه نواسخ القرآن

إعداد

سليمان بن أحمد السويد

١٤٣٤

مقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد

فبعد قراءة كتاب ابن الجوزي [نواسخ القرآن] لفت نظري منهجه رحمه الله تعالى المتشدد في قبول القول بنسخ آيات القرآن فبدأت في جمع ما يعلل ويدلل به في رده على القائلين بنسخ الآيات فخرج لي عددا لا بأس به رأيت أن إبرازها يربي لدى طالب العلم ملكة في النقد ومنهجه في عددا من العلوم الشرعية .

وأثناء الجمع لهذا المنهج تجمع لدي عدد من الفوائد المتنوعة أضافتها للبحث لاستكمال الفوائد من هذا الكتاب الماتع والمفيد في بابه وفنه ، قد جاء أقسام هي:

- إجماعات : ونقله ابن الجوزي من إجماعات في شتى الفنون .
- لطائف : وهي مقتطفات وفوائد متنوعة .
- ملخص لاختيارات ابن الجوزي في كتابه نواسخ القرآن: وهو حصر لرأي ابن الجوزي في كل الآيات التي ذكرها.
- منهج ابن الجوزي في رد القول بالنسخ .

سليمان بن أحمد السويد

الدمام

mooheebk@gmail.com

فوائد من كتاب نواسخ القرآن لابن الجوزي.

إجماعات:

١- **قال ابن الجوزي :**" انعقد إجماع العلماء على هذا إلا أنه قد شذ من لا يلتفت إليه فحكى أبو جعفر النحاس أن قوما قالوا ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ وهؤلاء قوم لا يقرون لأنهم خالفوا نص الكتاب وإجماع الأمة قال الله عز و جل ما ننسخ من آية أو ننسها" [١] .

٢- **قال ابن الجوزي :**" اتفق العلماء على جواز نسخ القرآن بالقرآن والسنة بالسنة " [٢].

٣- **قال ابن الجوزي :**" واتفق العلماء على جواز نسخ نطق الخطاب " [٣] .

٤- **قال ابن الجوزي :**" واتفق العلماء على أن الحكم المأمور به إذا عمل به ثم نسخ بعد ذلك أن النسخ يقع صحيحا جائزا " [٤] .

٥- **قال ابن الجوزي :**" كقوله تعالى: { وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ } ولا خلاف في وجوب هذا الرزق والكسوة " [٥] .

٦- **قال ابن الجوزي :**"و هذا القول لا يعرف عن عطاء ولا يشترط أحد من الفقهاء المشهورين على من منع من عمرته أو أفسدها أن يقضيها في مثل ذلك الشهر " [٦] .

٧- **قال ابن الجوزي :**"اتفق العلماء على أن الوصي الغني لا يحل له أن يأكل من مال اليتيم شيئا " [٧].

٨- **قال ابن الجوزي :**"ولا يختلف العلماء في نسخ "هذين" الحكمين عن الزانيين، أعني الحبس والأذى، وإنما اختلفوا بماذا نسخا؟" [٨].

---

(١) ص ١٥- ١٦ .

(٢) ص ٢١.

(٣) ص ٢٣.

(٤) ص ٢٣ .

(٥) ص ٥٢ .

(٦) ص ٦٩ ، أي يقضيها في مثل الشهر الذي منع من أدائها فيه .

(٧) ص ١٠٢ .

(٨) ص ١١٠ .

٩- **قال ابن الجوزي :**"وقد اختلف العلماء بماذا ثبت الرجم على قولين:أحدهما: أنه نزل به قرآن ثم نسخ لفظه، وانعقد الإجماع على بقاء حكمه "[١] .

١٠- **قال ابن الجوزي :**"قوله تعالى { وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا قَدْ سَلَفَ } هذا كلام محكم عند عامة العلماء، ومعنى قوله: { إِلا مَا قَدْ سَلَفَ } [أي بعدما قد سلف] في الجاهلية، فإن ذلك معفو عنه " [٢].

١١- **قال ابن الجوزي :**" أن الآيتين محكمتان لأن قوله أقتلوا المشركين أمر بالقتل وقوله وخذوهم أي أئسروهم فإذا حصل الأسير في يد الإمام فهو مخير إن شاء من عليه وإن شاء فاداه وإن شاء قتله صبرا أي ذلك رأى فيه المصلحة للمسلمين فعل هذا قول جابر بن زيد وعليه عامة الفقهاء " [٣] .

١٢- **قال ابن الجوزي :**"قلت إنما أشار إلى أن الأسير يقتل ولا يفادى فأما إطعامه ففيه ثواب بالإجماع " [٤].

<u>لطائف</u> :

١- **يقول ابن الجوزي** بعد ذكر السور التي وقع فيها عند بعض العلماء ناسخ أو منسوخ أو جمعت بينهما: " واضح بأن التحقيق في الناسخ والمنسوخ يظهر أن هذا الحصر تخريف من الذين حصروه، والله الموفق" [٥].

٢- **قال أبو عبيد**: ليس في القرآن آية جمعت الناسخ والمنسوخ غير هذه" . {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ }والناسخ قوله تعالى:{ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } [المائدة: ١٠٥][٦] .

٣- **قال قتادة:** " كل شيء في القرآن فأعرض عنهم وانتظر منسوخ نسخته براءة والقتال" [٧].

---

(١) ص ١١١ .

(٢) ص ١١٢ .

(٣) ص ١٥٤- ١٥٥ .

(٤) ص ٢١٣ .

(٥) ص ٣٦ .

(٦) ص ١٣٥ .

(٧) ص ١٨٢ .

٤- **قال ابن الجوزي:** " وقالوا ليس في القرآن سورة نسخ آخرها أولها سوى هذه السورة" [١].

٥- **قال ابن الجوزي :**" ومن نظر في كتاب الناسخ والمنسوخ للسدي رأى من التخليط" العجائب، ومن قرأ في كتاب هبة الله المفسر رأى العظائم. وقد تداوله الناس لاختصاره، ولم يفهموا دقائق أسراره فرأيت كشف هذه الغمة عن الأمة ببيان إيضاح الصحيح، وهتك ستر القبيح " [٢].

٦- شدد **ابن الجوزي** رحمه الله تعالى في عباراته على من رأى أن قولهم بالنسخ راجع لجهلهم وقلة بضاعتهم فقال : " فسبحان من قدر وجود قوم جهال يتلاعبون بالكلام في القرآن، ويدعون نسخ ما ليس بمنسوخ، وكل ذلك من سوء الفهم، نعوذ بالله منه" [٣] .

---

(١) ص ٢١٠ .

(٢) ص ٢١٠ .

(٣) ص ١٧١ .

ملخص لاختيارات ابن الجوزي في كتابه نواسخ القرآن

السورة	عدد الآيات التي أوردها	رد القول بالنسخ	قال بالنسخ	نسخ من وجه	ذكر القول بالنسخ ولم يعقب	ذكر القولين ولم يرجح	ذكر القولين وذكر ما عادته الترجيح به	لم يذكر فيها نسخ أو رد ما قيل جملة
الفاتحة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر
البقرة	٣٧	٢٨	٣	٢	-	٣	١	-
آل عمران	١٠	٨	-	-	-	٢	-	-
النساء	٢٦	١٤	٥	١	٢	٤	-	-
المائدة	٩	٦	١	٢	-	-	-	-
الأنعام	١٨	١٢	٢	-	١	١	٢	-
الأعراف	٣	٢	-	-	-	-	١	-
الأنفال	٧	٤	١	١	-	١	-	-
التوبة	٩	٨	-	-	١	-	-	-
يونس	٦	٦	-	-	-	-	-	-
هود	٤	٤	-	-	-	-	-	-
يوسف	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر
الرعد	٢	٢	-	-	-	-	-	-
إبراهيم	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكرفيه
الحجر	٥	٣	-	-	٢	-	-	-
النحل	٥	٥	-	-	-	-	-	-
الإسراء	٤	٤	-	-	-	-	-	-

السورة	عدد الآيات التي أوردها	رد القول بالنسخ	قال بالنسخ	نسخ من وجه	ذكر القول بالنسخ ولم يعقب	ذكر القولين ولم يرجح	ذكر القولين وذكر ما عادته الترجيح به	لم يذكر فيها نسخ أو رد ما قيل جملة
الكهف	١	١	-	-	-	-	-	رد ما قيل جملة
مريم	٥	٥	-	-	-	-	-	-
طه	٢	-	-	-	٢	-	-	-
الأنبياء	-	-	-	-	-	-	-	رد ما قيل جملة
الحج	٢	١	-	-	-	١	-	-
المؤمنون	٢	-	-	-	-	-	٢	-
النور	٧	٦	-	-	١	-	-	-
الفرقان	٣	٣	-	-	-	-	-	-
الشعراء	١	١	-	-	-	-	-	-
النمل	١	١	-	-	-	-	-	-
القصص	١	-	١	-	-	-	-	-
العنكبوت	٢	٢	-	-	-	-	-	-
الروم	١	١	-	-	-	-	-	-
لقمان	١	١	-	-	-	-	-	-
السجدة	١	-	-	-	١	-	-	-
الأحزاب	٣	-	-	-	١	٢	-	-
سبأ	١	١	-	-	-	-	-	-
محمد	٢	١	-	-	-	١	-	-

السورة	عدد الآيات التي أوردها	رد القول بالنسخ	قال بالنسخ	نسخ من وجه	ذكر القول بالنسخ ولم يعقب	ذكر القولين ولم يرجح	ذكر القولين وذكر ما عادته الترجيح به	لم يذكر فيها نسخ أو رد ما قيل جملة
ياسين	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الصافات	٤	٣	-	١	-	-	-	-
ص	٢	٢	-	-	-	-	-	-
الزمر	٧	٤	-	-	-	١	٢	-
غافر	١	١	-	-	-	-	-	-
فصلت	١	١	-	-	-	-	-	-
الشورى	٩	٩	-	-	-	-	-	-
الزخرف	٢	١	-	-	١	-	-	-
الدخان	١	١	-	-	-	-	-	-
الجاثية	١	-	-	-	-	١	-	-
الأحقاف	٢	٢	-	-	-	-	-	-
الحشر	١	-	-	١	-	-	-	-
الفتح	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الحجرات	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
ق	١	-	-	-	١	-	-	-
الذاريات	٢	١	-	١	-	-	-	-
الطور	٣	٢	-	-	-	-	١	-
النجم	٢	١	-	-	١	-	-	-

السورة	عدد الآيات التي أوردها	رد القول بالنسخ	قال بالنسخ	نسخ من وجه	ذكر القول بالنسخ ولم يعقب	ذكر القولين ولم يرجح	ذكر القولين وذكر ما عادته الترجيح به	لم يذكر فيها نسخ أو رد ما قيل جملة
القمر	١	١	-	-	-	-	-	-
الرحمن	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الواقعة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الحديد	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
المجادلة	١	-	-	-	١	-	-	-
نوح	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الممتحنة	٤	-	-	-	٢	٢	-	-
الصف	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الجمعة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
المنافقون	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
التغابن	١	١	-	-	-	-	-	-
الطلاق	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
التحريم	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الملك	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
القلم	٢	١	-	-	-	-	١	-
الحاقة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
المعارج	٢	٢	-	-	-	-	-	-
المطففين	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها

السورة	عدد الآيات التي أوردها	رد القول بالنسخ	قال بالنسخ	نسخ من وجه	ذكر القول بالنسخ ولم يعقب	ذكر القولين ولم يرجح	ذكر القولين وذكر ما عادته الترجيح به	لم يذكر فيها نسخ أو رد ما قيل جملة
الجن	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
المزمل	٤	٢	-	-	١	-	١	-
المدثر	١	١	-	-	-	-	-	-
القيامة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الإنسان	٢	٢	-	-	-	-	-	-
المرسلات	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
النبأ	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
النازعات	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
عبس	١	١	-	-	-	-	-	-
التكوير	١	١	-	-	-	-	-	-
الانفطار	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
المطففين	١	١	-	-	-	-	-	-
الانشقاق	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
البروج	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الطارق	١	١	-	-	-	-	-	-
الأعلى	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الغاشية	١	-	-	-	-	-	١	-
الفجر	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها

السورة	عدد الآيات التي أوردها	رد القول بالنسخ	قال بالنسخ	نسخ من وجه	ذكر القول بالنسخ ولم يعقب	ذكر القولين ولم يرجح	ذكر القولين وذكر ما عادته الترجيح به	لم يذكر فيها نسخ أو رد ما قيل جملة
البلد	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الشمس	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الليل	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الضحى	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الشرح	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الفيل	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
العلق	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
القدر	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
البينة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الزلزلة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
العاديات	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
القارعة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
التكاثر	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
العصر	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الهمزة	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
قريش	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الماعون	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الكوثر	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها

السورة	عدد الآيات التي أوردها	رد القول بالنسخ	قال بالنسخ	نسخ من وجه	ذكر القول بالنسخ ولم يعقب	ذكر القولين ولم يرجح	ذكر القولين وذكر ما عادته الترجيح به	لم يذكر فيها نسخ أو رد ما قيل جملة
الكافرون	١	-	-	١	-	-	-	-
النصر	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
المسد	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الإخلاص	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الفلق	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها
الناس	-	-	-	-	-	-	-	لم يذكر فيها

رسم بياني للملخص

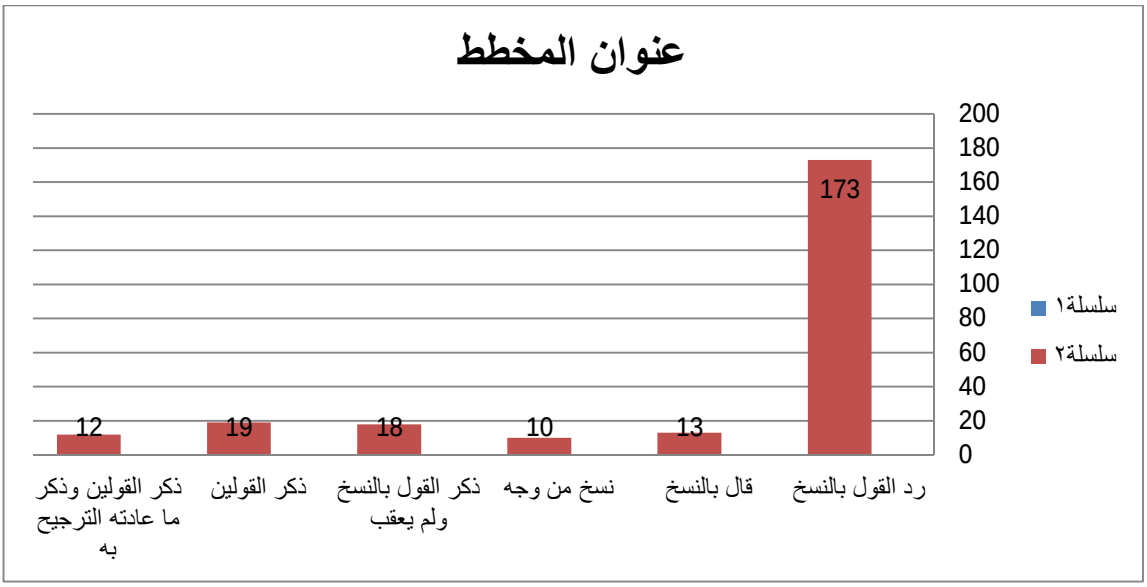

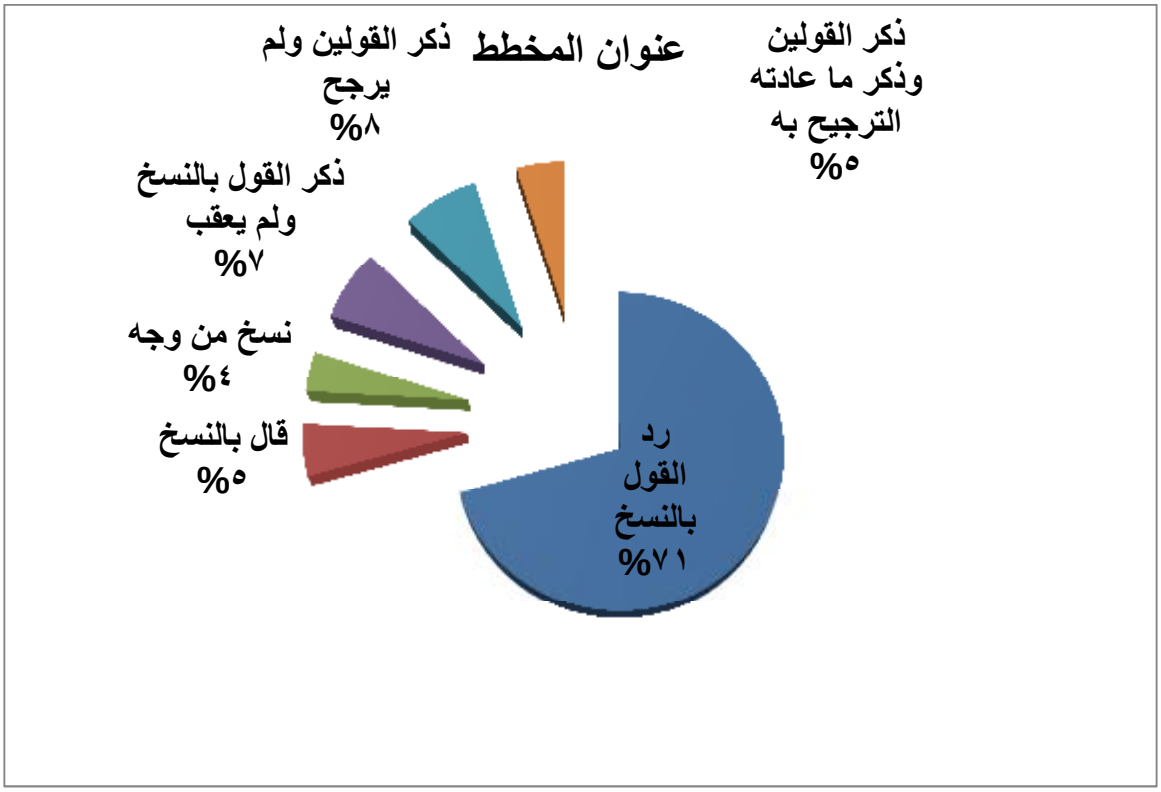

منهج ابن الجوزي في رد القول بالنسخ

عدد	منهج الرد	الآية المنسوخة	الناسخ	وجه النسخ	آيات أخرى
١	عدم التسليم بالتفسير لعموم اللفظ	{ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ } [البقرة: ٣]	آيات وجوب الزكاة	نسخ وجوب ما سوى الزكاة	[البقرة: ٨٣ ، ١١٥، ١٣٩، ٢١٥، ٢١٦، ٢٢٨]
٢	عدم التسليم بالتفسير لاحتماله معنى آخر غير المنسوخ	{ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ } [البقرة: ٦٢]	{ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ } [آل عمران: ٨٥]	نسخ أقرارهم على دينهم	[البقرة: ١٣٩، ١٧٨، ١٩٦، ٢٨٦]
٣	الآية خبر و الأخبار لا يدخلها نسخ	{ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ } [البقرة: ٢٨٤]	{ { لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ } [البقرة: ٢٨٦]	نسخ مؤآخذتهم بما حدثوا به أنفسهم	[البقرة: ٦٢]
٤	إذا نهي عن شيء لم تكن الشريعة أتت به لم يسم النهي نسخا	أصل الحل	{ لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا } [البقرة: ١٠٤]	نسخ الحل الأصلي للكلمة	[البقرة: ٢٢٩]
٥	عدم التسليم بالتعارض	{ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ} [البقرة:	{ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ	أن الآية أمر بالكف	[البقرة: ١٥٨، ١٧٨،

عدد	منهج الرد	الآية المنسوخة	الناسخ	وجه النسخ	آيات أخرى
	لخطأ تفسيرهم	١٣٩]	وَجَدتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ } [التوبة: ٥] وهي آية السيف	والصبر والصفح ثم نسخ بوجوب القتال عامة	١٨٣ ، ١٩٠، ٢٢٢ ، ٢٢٩]
٦	ما نصت الآية على أن حكمه إلى أمد ثم تغير حكمه لبلوغه الأمد لا يكون أحدهما ناسخا للآخر	{ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ } [البقرة: ١٠٩]	آية السيف	أن الآية أمر بالكف والصبر والصفح ثم نسخ بوجوب القتال عامة	[البقرة: ١٩٦، ٢٨٢]
٧	أن الاستثناء ليس بنسخ	{ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ } [البقرة: ١٥٩]	{ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ } [البقرة: ١٦٠]	الاستثناء نسخ	
٨	تخصيص العام ليس بنسخ	{ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ } [البقرة: ١٧٣]	{ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ		

عدد	منهج الرد	الآية المنسوخة	الناسخ	وجه النسخ	آيات أخرى
			} [البقرة: ١٧٣]		
٩	أن السنة لا تنسخ القرآن لقوة ثبوت القرآن عن السنة[1]	{ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ } [البقرة: ١٩١]	أمره e بقتل ابن الأخطل	دل الفعل على الإباحة	[البقرة: ٢٢٢]
١٠	رده بالإجماع على خلاف التفسير	{ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ } [البقرة: ١٩٤]	عن ابن عباس في وجه وعن مجاهد في آخر	روي عن ابن عباس: أن الآية أباحت القصاص للمعتدى عليه دوم رفع للسلطان، وروي عن مجاهد أن الآية أباحت دفع المعتدي في الأشهر الحرم ثم نسخ	[البقرة: ٢٢٩، ٢٣٣]
١١	رده بعدم ثبوت النقل عمن نقل عنه	{ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ	عن ابن عباس في وجه وعن مجاهد في آخر	ما روي في الآية السابقة	[البقرة: ٢١٥]

(١) قال ابن الجوزي: " لأن هذه الأشياء تجري مجرى البيان للقرآن، لا النسخ وقد روى أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول: السنة تفسر القرآن، ولا ينسخ القرآن إلا القرآن" . [نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٢٢- ٢٣، و ١/ ١٤٢] زانظر ص ١٣٠ .

عدد	منهج الرد	الآية المنسوخة	الناسخ	وجه النسخ	آيات أخرى
		بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ } [البقرة: ١٩٤]			
١٢	عدم ثبوت تقدم ما قيل بنسخه عن الناسخ	{ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ } [البقرة: ١٩٦]	{ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ } [البقرة: ١٩٦]	أن الترخيص نزل بعد قصة كعب بن عجرة وترخيص النبي e له بحلق رأسه لما فيه من الأذى	
١٣	رده بمخالفة التفسير المستلزم للقول بالنسخ للغة العربية	{ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ } [آل عمران: ٩٧]	{ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا } [آل عمران: ٩٧]	أن أول الآية أوجب الحج على جميع الناس والأخرى قيدتها بالاستطاعة	
١٤	أن حصر أمر بعدد ثم تأتي الزيادة عليه لا يعد نسخا لأنه خبر لزمان معين	{ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ } [الأنعام: ١٤٥]	بتحريم الحمر الأهلية وذوات الأنياب والمخالب .	لم تدخل في الحصر السابق	

عدد	منهج الرد	الآية المنسوخة	الناسخ	وجه النسخ	آيات أخرى
١٥	ذكر بعض أفراد العام بعده بنفس الحكم لا يعد نسخ	قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ } [الأنعام: ١٤٥]	{ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ . . . وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ } [المائدة: ٣]		
١٦	الاستدلال ببقاء الحكم المزعوم نسخه في الآية	{ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ } [الأنفال: ١]	{ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ } [الأنفال: ٤١]	كانت الأنفال لله ورسوله مطلقا ثم أصبحت تقسم الأنفال على المذكورين في آية ٤١	
١٧	ما كان تخفيفا بلا إزالة للحكم الأول فلا يعد نسخا[1]	{ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا } [الأنفال: ٦٥]	{ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ } [الأنفال: ٦٦]	لأنه أباح لهم عدم المقاتلة بالنسبة الأولى	

(١) نقله ابن الجوزي عن النحاس ولم ينص على القول به نواسخ القرآن ص ١٥١ .

عدد	منهج الرد	الآية المنسوخة	الناسخ	وجه النسخ	آيات أخرى
١٨	حصر معنى الآية بسبب نزولها وعدم الأخذ بعمومها الذي قيل بنسخه	{ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ } [الجاثية: ١٤]	بآية السيف وغيرها	للأمر بعموم قتال الكفار	
١٩	أن متعلق الحكم الأول زال[1] قبل نزول الآية الثانية	{ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا } [المدثر: ١١]	بآية السيف	للأمر بعموم قتال الكفار	
٢٠	إذا خفي عليه علم شيء ثم أعلم به لم يدخل ذلك في ناسخ ولا منسوخ	{ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ } [الأحقاف: ٩]	{ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ } [الفتح: ٢]	أنه كان لا يعلم مآله في الآخرة ثم أُخبر به	

(١) بموت الوليد قبل نزول آية السيف ص ٢١٣.